رابط المادة على منصة باحث

2444- جواز دفع الزكاة إلى الخالة المحتاجة - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

جزاكم الله خيرا واحسن اليكم اخيرا يسأل شيخ صالح فيقول هل يصح ان ادفع الزكاة الى الخالة شقيقة الوالدة العامة شقيقة الوالد والاخت وايضا الجدة جزاكم الله خيرا. لا بأس بذلك وهذا افضل اذا اذا كانت هذه النساء - 00:00:00

من اهل الزكاة بان يكون فقيرات دفعها اليهن افضل من دفعها الى الاجنبي لانها تكون صدقة وصلة لكن بشرط ان يكون مستحقات دفع الزكاة لانكن محتاجات وليس لهن يعولهن من زوج او قريب - 00:00:20

لان اذا كنا مستغنيات بمالهن او بانفاق غيرهن عليهن فانه لا يجوز دبح الزكاة اليهما لعدم الحاجة. نعم - 00:00:40